



# دليل الخريجين كلية الطب جامعة عين شمس

2012

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" و قُلْ اَعْمَلُوا فِى سَبِيْلِ اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرِسُوْلَهُ  
وَالْمُؤْمِنُوْنَ وَسْتَرْدُوْنَ اِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ  
فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُوْنَ "

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

# كلية الطب جامعة بنها

## نبذة تاريخية عن الكلية

-كلية الطب البشرى هي إحدى كليات جامعة بنها أنشئت بالقرار الجمهوري رقم 1143 بتاريخ 1976/1/25 لتساهم مع شقيقتها كليات الطب الأخرى في نهضة مصر.

-تعتبر كلية طب بنها تاسع كلية طب من حيث تاريخ إنشائها وقد خطت الكلية خطوات واسعة تفوق عمر إنشائها في جميع المجالات -المتطورة لمسايرة العصر الحديث.

- بدأت الدراسة بالكلية في مرحلة البكالوريوس الفرقة الرابعة عام 1978/1977 بقبول التحويلات للطلاب من أبناء محافظة القليوبية والمحافظات المجاورة من كليات الطب الأخرى وأستمر ذلك حتى عام 1985/1984.

- قبلت الكلية أول دفعة بالفرقة الأولى عام 1982/1981 وكان عدد الطلاب بتلك الفرقة 50 طالبا وأصبح في عام 2003/2002 (450 طالبا ) وأستمر نظام التحويل في مرحلة البكالوريوس حتى اكتملت الدراسة في جميع الفرق الدراسية عام 1985/1984.

## وحدة شئون الخريجين

انبثقت فكرة إنشاء وحدة الخريجين في كلية طب بنها من الحاجة إلى جهة تقدر دور الخريجين الرائد في بناء المجتمع وصناعة مستقبل هذا الوطن المعطاء وتعزز روح الانتماء والتواصل فيما بينهم وبين كليتهم، و تساهم في اعدادهم لمتطلبات سوق العمل؛ حيث يعد الخريجون نماذج مشرفة وكوادر وطنية أسهمت ولا زالت تساهم في بناء الوطن وتنميته هذا سوق العمل بالموارد البشرية المميزة بالاضافة الى حق الخريجين .ورافداً هاماً لتزويد الإطلاع على فعاليات كليتهم و المشاركة الحقيقية في تطوير مسيرتها بالرأي والدعم بكافة أشكاله و حق الكلية على خريجها في تمثيلهم لها في مواقعهم المهنية، و مشاركتهم لها في تقييم منجزاتها بقدر استطاعتهم والاستفادة من خبراتهم العملية


## الرسالة :

و بناء أواصر الصلة والتعاون بين الكلية وخريجها، والسعي إلى تبادل المعارف والخبرات معهم ومتابعتهم توجيههم بهدف التطوير المستمر لمستوي خريجها وتحسين العملية التعليمية بما يتواءم مع متطلبات سوق العمل من أجل سد احتياجات سوق العمل في المجتمع المحيط و توفير فرص العمل لخريجي الكلية

## الرؤية :

تتطلع الوحدة للوصول لموقع متميز بين الكليات في مختلف الجامعات في مجال توظيف و متابعة الخريجين وتحسين العملية التعليمية بما يتواءم مع متطلبات سوق العمل على المستوى المحلي و العربي و الدولي.

## الهيكل التنظيمي للوحدة



## أهداف و أنشطة الوحدة:

- 1- بناء قاعدة معلومات و بيانات خاصة بخريجي الكلية لتسهيل عمليات التواصل و المتابعة و التوظيف
- 2- متابعة الخريجين
- 3- اقامة رابطة لخريجي الكلية
- 4- الكتاب السنوي للخريجين
- 5- بناء موقع الكتروني خاص بوحدة شئون الخريجين
- 6- اصدار نشرة دورية (كتيب) تحتوي على الاخبار التي تهتم الخريجين
- 7- التدريب المستمر للخريجين بهدف تحسين مستواهم و تنمية مهاراتهم لمواكبة متطلبات و تطورات سوق العمل عن طريق الندوات و الدورات التدريبية و المؤتمرات التي تقيمها:
  - الكلية و الأقسام المختلفة بالكلية
  - وحدة التعليم الطبي المستمر بالكلية.
  - وحدة شئون الخريجين بالتعاون مع :
  - \* الكلية بأقسامها المختلفة و وحدة التعليم الطبي المستمر بالكلية
  - \* الجهات الاخرى المختلفة داخل و خارج الجامعة بهدف تعزيز التعليم التعاوني معها لتدريب الخريجين في تلك الجهات وكذلك الندوات و الدورات التدريبية و المؤتمرات المجالات الطبية المختلفة بالاضافة الى ورش عمل لإرشاد الخريجين نحو الوسائل الصحيحة و الخطوات اللازمة لاستكمال الدراسة أو الالتحاق بسوق العمل كالمهارات القيادية و اجراء المثابلات الشخصية و كيفية ادارة المستشفيات
- 8- التواصل مع الجهات الحكومية و الخاصة و البحثية التي يمكن أن توفر فرص عمل لخريجي الكلية على المستوى المحلي و العربي و الدولي
- 9- مساعدة الجهات الحكومية و الخاصة و البحثية التي تبحث عن أطباء بشريين في مختلف التخصصات للوصول لخريجي الكلية بسهولة و يسر و اختيار الخريج المناسب , بالاضافة الى مساعدة و توجيه خريجي الكلية للتواصل مع هذه الجهات وذلك بهدف سد احتياجات سوق العمل في المجتمع المحيط و توفير فرص العمل لخريجي الكلية في هذه القطاعات على المستوى المحلي و العربي و الدولي و يتم ذلك من خلال:
  - اقامة ملتقى التوظيف السنوي للخريجين يلتقي فيه خريجي الكلية من الدفعات المختلفة مع جهات التوظيف المختلفة
  - اعلانات الوظائف المتاحة في النشرات الدورية و الموقع الالكتروني لوحدة الخريجين و كذلك بمقر الوحدة
  - توجيه الطلاب في السنوات النهائية الى الفرص المتاحة بسوق العمل
  - 8- متابعة حالة الخريجين من حيث موانمة طبيعة العمل لمؤهلاتهم العلمية و مهاراتهم الخاصة و اعداد تحاليل احصائية بأعداد الخريجين المطلوبة للعمل في التخصصات المختلفة و وضع خطط للكلية حسب نتائج المتابعة و التحاليل الاحصائية لكي تتواءم مخرجات التعليم للكلية و متطلبات سوق العمل.

## رابطه خريجي كلية طب بنها

تهدف الى ما يلي:

1. تعزيز التواصل، وتوثيق العلاقة مع الخريجين عبر وسائل الاتصال المختلفة و ابقاء الخريجين علي اتصال دائم مع الكلية مما يعزز علاقة الخريجين بالكلية.
2. اقامة المؤتمر العلمي السنوي للخريجين بالاشتراك مع أقسام الكلية المختلفة للتواصل العلمي.
3. اقامة ملتقى سنوي للخريجين يتواصل فيه خريجي الكلية من الدفعات المختلفة ويشاركون في تنظيمه وادارة فاعلياته ويستفيدون من خبراتهم المختلفة.
4. دعوة الخريجين للمشاركة في مناسبات الكلية و برامج أنشطتها الاجتماعية و الثقافية المختلفة.
5. تشجيع الخريجين و الطلبة المتوقع تخرجهم للمشاركة في الدورات و البرامج و الندوات التي تقدمها الكلية ووحدة لخريجين.
6. اطلاع الخريجين بكل ما يستجد في النواحي الأكاديمية والبحثية داخل الكلية و دعوتهم للمشاركة في لانشطة البحثية التي تقيمها الكلية.
7. تمكين الخريجين من طرح همومهم وتطلعاتهم عن طريق موقع الوحدة الالكتروني ومنتداه بهدف تذليل المعوقات التي قد تواجههم.
8. اتاحة الفرصة للخريجين للمساهمة في الدعم المادي و العيني لتنمية كليتهم ونشاطاتها المختلفة
9. تقديم الاستشارات اللازمة للخريجين لمتابعة دراساتهم العليا
10. تنظيم خدمات طبية لدعم الصحة للخريجين واسرهم و دعوة كلية الطب للمساهمة في هذه الخدمة.
11. اقامة نشاط رحلات داخل وخارج مصر
12. عمل اتفاقيات مع عدد من الفنادق والمؤسسات الخدمية لتقديم خدماتها للخريجين بتخفيضات
13. الاستفادة من خبرات الخريجين العاملين، بصفتهم مصدراً لتقديم الاستشارات في مجال تطوير
14. برامج و خطط الكلية الأكاديمية والبحثية والتدريبية و مواكبتها لمتطلبات سوق العمل (0
15. التواصل و تبادل الخبرات مع رابطه خريجي الجامعة

## قائمة برامج اعداد الطلاب الخرجين لسوق العمل

- 1- الدروس العلمية والاكاديمية بجميع الاقسام التخصصية واقسام برامج البكالوريوس
- 2- الدروس العلمية والاكاديمية بجميع اقسام برامج الدراسات العليا
- 3- برنامج طبيب الامتياز
- 4- دورات تدريبية ينظمها مركز التعليم الطبي المستمر للطلاب والخرجين
- 5- دورات تدريبية ومهنية تنظمها الاقسام العلمية كل في تخصصه
- 6- المؤتمرات المحلية والعالمية لكل حديث في التخصصات المختلفة
- 7- ورشة العمل للتعليم والتدريب العلمى للتخصصات المختلفة الدقيقة
- 8- الاحصاء الطبى لتعيين كيفية معرفة مشاكل المجتمع ووضع الاسس العلمية لحلها
- 9- المشاركة المجتمعية لمعرفة كيفية الوصول الى المجتمع الخارجى والتعامل معه ومعرفة مشاكله الصحية
- 10- تنمية القدرة على التفكير العلمى السليم القائم على اسس علمية مدروسه والمناقشات العلمية الهادفة بغرض الوصول الى الجديد دائماً والتعامل به فى التشخيص والعلاج
- 11- التعاون والدعم العلمى والعملى للخرجين فى اماكن عملهم
- 12- المتابعة مع مديريات الصحة لمعرفة احتياجاتهم لسوق العمل وتوجيه الخرجين اليها وكذلك تدريبهم على التخصصات المطلوبة
- 13- الرخصة الدولية لقيادة الكمبيوتر ICDL بالتعاون مع جامعة بنها
- 14- اصدار نشرات وكتب دورية للتوجيه العلمى
- 15- معرفة الجديد للمواقع العلمية الهامة والتواصل معها
- 16- نشر مواعيد البرامج المختلفة للتواصل



## آليات تنفيذ برامج اعداد الخريجين

- 1- تقديم الدعم العلمى للخريج والاستشارات الفنية والمشاركة العلمية مع اعضاء هيئة التدريس بالاقسام فى المواعيد المتاحة
- 2- تمكين الخريجين من حضور المرور الاكلينكى والمناقشات العلمية للوحدات بالاقسام حسب جداول الاقسام
- 3- اصدار نشرة دورية لكل قسم بمواعيد المحاضرات والدروس العلمية والعملية واطاحة الفرص للخريجين للاشتراك فيها
- 4- تلقى التغذية الراجعة من الخريجين والادارات الصحية عن حاجة سوق العمل المتغيرة ليواكبها ما يناسب من اضافات او تعديلات فى طرق التدريس والمهارات العلمية
- 5- ينشر من خلال موقع الكلية الالكترونى الانشطة العلمية والعملية لكل قسم من ندوات ومؤتمرات ومناقشات لرسائل علمية ودراسات للعمليات الجراحية لكتساب المهارات
- 6- زيارة المستشفيات والوحدات الصحية من خلال بروتوكولات التعاون مع مديريات الصحة لتقديم الدعم العلمى والعملى والتدريب المستمر والتواصل بينهم
- 7- التفاعل مع لجان المشاركة المجتمعية بالكلية والاشترك فى انشطتها لتبادل الاراء والخبرات فى كيفية تشخيص الامراض فى المجتمعات المحيطة ودراسة مشاكلها الصحية وسبل التعاون على حلها
- 8- التفاعل مع وحدة التكنولوجيا والمعلومات للمتابعة العلمية لكل ما هو حديث فى المجال الطبى
- 9- التفاعل مع وحدة الاحصاء الطبى بالكلية وتقديم المعلومات المتاحة وذلك لرصد وتعيين وتقييم مشاكل المجتمع وكيفية رصدها وعلاجها ومتابعتها

## التعيينات في كلية الطب ( أطباء الامتياز )

طبيب الامتياز هو الذي انهي فترة الدراسة بكلية الطب و المقصود بالامتياز هي سنة تكميلية للتدريب لا يجوز تطبيقها إلا بعد الانتهاء منه.

1. يتم تدريب أطباء الامتياز بالمستشفيات الجامعية على ست دورات و هي: الباطنة العامة - الجراحة العامة - الأطفال - النساء و التوليد - الاستقبال والتخدير - الدورة الخاصة . لكل دوره شهرين علي مدي عام كامل .
2. يبدأ التدريب من 3/1 إلى 2/28 من كل عام دور أول و يبدأ من 9/1 إلى 8/31 الدور الثاني.
3. يتم وضع تقرير شهري عن عمل طبيب الامتياز من قبل أ.د/ رئيس القسم و من يتغيب خمسة عشرة يوما بالدورة الواحد يتم إعادة الدورة.

### تعيين الأطباء المقيمين بكلية الطب

- بعد نهاية فترة الامتياز يتم الإعلان عن وظائف أطباء مقيمين كل عام على الدرجات الخالية .
- عدد الدرجات التي ستخلو للدفعة 48 وظيفة
- ويتم توزيعهم علي النحو الآتي : -

م	التخصص	العدد	م	التخصص	العدد
1	الجراحة العامة	4	12	الصدر	2
2	جراحة مخ وأعصاب	2	13	القلب والأوعية الدموية	2
3	جراحة قلب و صدر	2	14	النفسية والعصبية	2
4	جراحة العظام	2	15	الجلدية والتناسلية	1
5	المسالك البولية	2	15	الأشعة التشخيصية	2
6	جراحة العيون	2	16	التحاليل الطبية	2
7	الأنف والأذن والحنجرة	1	17	الأطفال	3
8	تخاطب	1	18	النساء والتوليد	3
9	الباطنة	5	19	التخدير	4
10	الطب الطبيعي	1	20	طب رعاية الحالات الحرجة	3
11	المتوطنة	2	<b>الأجمالي 48</b>		

عند الإعلان عن وظائف أطباء مقيمين يتقدم الأطباء بجميع المستندات المطلوبة و هي:

1. شهادة الميلاد

2. شهادة البكالوريوس
  3. شهادة الامتياز
  4. بيان بالدرجات
  5. بيان بالرغبات
  6. الموقف من التجنيد
  7. شهادة بعدم حصوله على جزاءات
  8. إقرار بالعنوان
  9. طلب باسم / رئيس الإدارة المركزية
- بعد نهاية مدة الإعلان يتم الترشيح بالوظائف حسب الرغبات وحسب الدرجات الخالية وتتم المفاضلة كما يلي:

- 1- المجموع التراكمي .
- 2- عند التساوي يفضل الحاصل على درجة أعلى في مادة التخصص.
- 3- عند التساوي يفضل الحاصل على تقدير أعلى في فترة الامتياز.
- 4- يصدر قرار التعيين من السيد أ.د/ رئيس الجامعة لمدة ثلاث سنوات غير قابلة للتجديد.
- 5- يسقط الحق في شغل الوظيفة إذا لم يتسلم الطبيب العمل خلال شهر من تاريخ إخطاره.

### شروط تعيين المعيدين بكلية الطب

يتم تعيين المعيدين إما بالإعلان أو بالتكليف.

في حالة التعيين بالإعلان تتبع قواعد الإعلان عن وظائف أعضاء هيئة التدريس ويشترط:

1. الحصول على تقدير جيد جدا على الأقل في الدرجة الجامعية الأولى وتقدير جيد على الأقل في مادة التخصص.
2. الحصول على تقدير جيد على الأقل فيالدرجة الجامعية الأولى بشرط الحصول على تقدير جيد جدا على الأقل في مادة التخصص أو ما يقوم مقامها.
3. أن يكون محمود السيرة حسن السمعة.

وفي حالة التعيين بالتكليف فإنه يشترط:

1. أن يكون من خريجي الكلية المراد التكليف بها.
2. ألا يكون قد مر على التخرج أكثر من عامين.
3. أن يكون حاصلاً على تقدير جيد جدا في التقدير العام وتقدير مادة التخصص.
4. إذا لم تكن مادة التخصص من مواد الامتحانفي الدرجة الجامعية الأولى يقوم مقامها الحصول على دبلوم خاص في فرع التخصص أو مدة تدريب عملي لاتقل عن سنتين في كلية/ معهد / مستشفى جامعي يشترط الحصول على جيد جدا على الأقل عندالعمل خلال هذه المدة.

5. يشترط للتعيين بالأقسام العلاجية بكليات الطب أن يكون المرشح قد أمضى سنتين على الأقل في تدريب عملي في إحدى المستشفيات في فرع تخصصه.

#- يسرى الشرطين الأخيرين عند التعيين سواء بالإعلان أو بالتكليف.

### الإجراءات والمستندات :

1. تتولى إدارة شؤون هيئة التدريس تلقي طلبات الأقسام ومجالس الكليات في حالة الرغبة في التكليف.
2. في حالة الإعلان تقوم إدارة شؤون هيئة التدريس بتلقي الأوراق المقدمة ثم ترتيبها ترتيباً قانونياً بتفضيل الأعلى في المجموع التراكمي وعند التساوي يفضل الأعلى مجموعاً في درجة المادة التخصصية عند التساوي يفضل الأعلى تقديراً في مادة التخصص .
3. تتولى الإدارة عرض الموضوع على الكليات لاستيفاء موافقات مجالس الأقسام والكليات.
4. يعرض الموضوع على رئيس الجامعة بعد استطلاع رأى إدارة الموازنة.
5. يصدر القرار فتبلغ به الكليات / المعاهد / الإدارات المعنية.

### نظام التكليف والبعثات في وزارة الصحة

يقوم طبيب الامتياز قبل نهاية الامتياز بملاً استمارات التكليف وبعد الامتياز يتوجه لإدارة التدريب والبعثات ليقضى برنامجاً تدريبياً لمدة ( 45 يوماً ) كتدريب عملي ويعقد امتحان في نهاية هذه المدة ، ثم يكلف الطبيب بعد ذلك عن طريق إدارة التكليف بوزارة الصحة.

### أماكن التكليف :

الوحدات الصحية بالريف , الوحدات الصحية بالحضر , مكاتب الصحة , وحدات رعاية الأمومة والطفولة , وحدات مكافحة الملاريا ويتم التوزيع على هذه الأماكن وتكون المفاضلة حسب:

1- مجموع التخرج  
2- الحالة الاجتماعية للطبيب

### الأوراق المطلوبة للتكليف ( مصوغات التعيين ) :

- 1- شهادة الامتياز
- 2- المؤهل الأصلي
- 3- صورة البطاقة الشخصية
- 4- عدد ( 5 ) صور شخصية
- 5- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمي منها.6- طوابع تأمين صحي
- 7- استمارة 103 معتمدة من موظفان.8- الفيش والتشبيه
- 9- شهادة تأدية الخدمة العسكرية للذكور.
- 10- استمارة 6 تأمين ومعاشات.

## نظام الدراسات العليا ( البعثات الداخلية لوزارة الصحة )

يعن للدراسات العليا التدريبية كل سنة في شهر مايو أو أول يونيو .

### **الشروط:**

1. بالنسبة للريف يكون مضي عليه سنة من تاريخ التكليف .
2. بالنسبة للطبيب العلاجي ( النائب ) يكون قد مضي عليه ستة أشهر كطبيب مقيم على الأقل .
3. بالنسبة لطبيب الصحة المدرسية والطفولة يكون قد مضي عليه سنة على الأقل .

### **الأوراق المطلوبة:**

1. استمارة من إدارة التدريب مدموغة من الأمام والخلف .
2. صورة من المؤهل الدراسي مختومة ومعتمدة .

### **الترشيح:**

أقدميات تعيين , وفي حالة التساوي يؤخذ بالتقارير السرية , وفي حالة التساوي يستبعد من وقع عليه جزاء.

### **ملاحظة:**

تتم الدراسة على حساب الوزارة , أي بأجازة بمرتب ( يشترط حصوله على تقرير ممتاز عامين متتاليين ).

## فرص العمل المتاحة أمام الطبيب

### أولا : الجامعة

العمل بالجامعة ينقسم إلي قسمين :

### أولا : الأقسام الأكاديمية

التشريح – الكيمياء الحيوية – الهستولوجي – الفسيولوجي – طب المجتمع – الفارماكولوجي – الباثولوجي – الطب الشرعي و السموم – الميكروبيولوجي – الطفيليات .

- وتقوم هذه الأقسام بعمل إعلانات دورية " عادة كل سنتين لدفعتين متتاليتين " عن وجود وظائف معيدين شاغرة بها بحيث يسمح للمتقدم لكتابة 3 رغبات مرتبة حسب الأولوية .
- ويكون التفاضل علي أساس المجموع الكلي ومجموع مادة التخصص ومرتبة الشرف و حاجة القسم .
- وعند التعيين بوظيفة معيد يتم التسجيل لدرجة الماجستير التي يرقى الحاصل عليها إلي درجة مدرس مساعد و عند حصوله علي الدكتوراه يرقى إلي مدرس ثم أستاذ مساعد و أستاذ .
- وظيفة الطبيب في هذه الأقسام هي التدريس للطلبة و البحث الجامعي
- يسمح بعد الحصول علي الدكتوراه في مادة القسم أن يسجل للحصول علي درجة الماجستير في التخصص الإكلينيكي الذي يرغب فيه و ذلك للعمل فيه بعيادة خاصة

### ثانيا : الأقسام الإكلينيكية :

- مثل : النساء و التوليد – الأطفال – الباطنة العامة – الباطنة الخاصة : أعصاب ، نفسية ، قلب ، متوتنة ، جلدية ، تناسلية ، روماتيزم ، عناية مركزة ، صناعات ، باثولوجيا " إكلينيكية و كيميائية " – الجراحة العامة – الجراحة الخاصة : ( الرمد ، أنف و أذن و حنجرة ، تخاطب ، سمعيات ، مسالك بولية ، جراحة مخ و أعصاب ، جراحة قلب و صدر " علاجية و تشخيصية " ، جراحة أورام ، عظام ، تخدير ) .

### ( 1 ) الأطباء المقيمون

### ( أ ) طبيب مقيم أساسي :

- يتم الإعلان عن وظائف أطباء مقيمين شاغرة بالمستشفيات الجامعية مرة واحدة في العام .

ويسمح بالتقدم لشغلها لمن حصل علي البكالوريوس بتقدير جيد جدا" علي الأقل و جيد جدا في مادة التخصص  
و ألا يكون قد مضي علي فترة امتيازه أكثر من عامين و أن يكون خريج جامعة المنوفية و ألا يكون قد وقع  
عليه جزاءات أثناء فترة الامتياز .

- ويكون التفاضل علي أساس المجموع التراكمي و حاجة القسم .
- يعين الطبيب في وظيفة طبيب مقيم أساسي لمدة 3 سنوات يسمح له خلالها بالتسجيل لدرجة الماجستير .
- وظيفة الطبيب في هذه الأقسام هي علاج مرضي الأقسام و التعليم الإكلينيكي و البحث الجامعي .
- الأطباء المقيمون الأساسيون لهم الحق في التقدم لمدة سنتين للتعين في وظيفة معيد بأقسامهم فإذا لم يتم  
فيجوز لهم التقدم لمستشفيات وزارة الصحة حيث يتم تعيينهم في تخصصهم في وظيفة مساعد أخصائي و  
يمكن لهم أيضا العمل الحر أو في المستشفيات الخاصة أو السفر للخارج أو التقدم لفرص العمل بالجامعات  
الإقليمية أو العربية .

( ب ) طبيب مقيم زائر :

- يتم قبول أطباء مقيمين زائرين بأقسام المستشفيات الجامعية حسب حاجة القسم ، و بموافقة رئيس القسم و ذلك  
للتدريب العملي و تسهيل الحصول علي درجة الماجستير و يكون ذلك لمدة عام بعد حصول الطبيب علي  
الجزء الأول من الماجستير .
- ( 2 ) أعضاء هيئة التدريس :

و يتم ترشيحهم من النواب الأساسيين الذين حصلوا علي الماجستير بتقدير جيد علي الأقل لوظيفة معيد ثم  
مدرس مساعد و بعد الدكتوراه مدرس ثم أستاذ مساعد ثم أستاذ .

يسمح لهم بالعمل الخاص بعد الحصول علي الدكتوراه أما وظيفتهم الجامعية فهي التدريس و البحث الجامعي  
و علاج مرضي الأقسام و إدارة المستشفيات الجامعية .

( 3 ) أطباء الكادر العام :

يتم قبول تعيين أطباء الدرجة الثالثة التخصصية بالوحدات التابعة للمستشفيات الجامعية و يتم الإعلان عن  
ذلك بالصحف القومية حسب الإحتياج .

أمثلة : وحدة السكر – الكلي – العناية المركزة – الوراثة – تفتيت الحصى – المناظير .

و بعد الحصول علي الدكتوراه يسوي كادر هؤلاء الأطباء بالكادر الجامعي حيث تساوي درجة زميل ( الحاصل علي الدكتوراه ) درجة مدرس جامعي واستشاري مساعد : واستشاري أستاذ .

### نصائح عامة :

- إخلاص النية لله جل شأنه .
- الاهتمام أولاً بالعلم والتعليم ثم بالماديات .
- الاتجاه نحو التخصص
- عدم تحقير أو الإقلال من شأن أي تخصص يسهم في علاج وتشخيص حالة المريض .

### ثانياً : المجلس الأعلى لمركز البحث العلمي

أولاً :المركز القومي للبحوث : الأقسام التي يتم بها تعيين أطباء بشريين :

- 1- قسم الوراثة البشرية .
  - 2- قسم العلوم الطبية الأساسية .
  - 3- قسم طب المجتمع .
- يقوم المركز سنويا وأحيانا " مرتين في العام " بإبلاغ وزارة البحث العلمي والتكنولوجيا بحاجة المركز من الأطباء البشريين الذين يحتاجهم حيث يتم الموافقة علي ذلك وتخصص لهم كوادر " بالمركز و يكون التعيين لأوائل الخريجين " جيد جدا تقديرا عام علي الأقل .
  - التخصصات المطلوبة عادة ما تكون في العلوم الأساسية أما العلوم الإكلينيكية فلا يوجد بالمركز لها تعيينات حيث لا توجد مستشفى تابعة للمركز .
  - بعد انضمام الطبيب لأسرة المركز يتم البدء في إجراءات تحضير الماجستير بواسطة مشرف من المركز و مشرفين من الجامعة و عادة ما يكون ذلك بعد مرور عام واحد من دخوله المركز .
  - يقوم المركز بعد حصول الطبيب علي شهادة الماجستير بمشاركته في تكاليفها .
  - بالنسبة للأجور بالمركز فهي تماثل تماما الكادر الجامعي و أي تغييرات تطراً علي الكادر الجامعي تسري علي المركز و أعضاؤه .

ملحوظة : يقبل التعيين بقسم الأمراض الباطنة العامة بالمركز حيث يسمح للطبيب التدريب بإحدى المستشفيات الجامعية .

ثانياً : معهد بحوث أمراض العيون :



- يتم القبول بالمعهد بنفس شروط القبول بالمركز القومي للبحوث .
  - التخصصات الموجودة بالمعهد تشمل .
    - ( 1 ) الجراحات :
      - أ – جراحة الأنف و الأذن و الحنجرة .
      - ب – جراحة العيون .
      - ج – التخدير .
    - ( 2 ) الباطنة جميع التخصصات ما عدا : الجلدية ، و التناسلية ، و المتوطنة ، و الروماتيزم .
    - ( 3 ) البحوث المعملية
    - ( 4 ) الأقسام الأكاديمية بمختلف تخصصاتها .
  - لا يوجد بالمستشفى مرضي داخليين سوي مرضي أمراض العيون و الأطباء المتخصصون في باقي التخصص يمكن نديهم للعمل في المستشفيات الجامعية الأخرى .
- ثالثا :معهد تيودور بلهارس : وينقسم المعهد إلي قسمين أساسيين :**
- ( أ ) القسم العلاجي وبه الأقسام الآتية:
- 1 – جراحة مسالك بولية .
  - 2 – جراحة عامة .
  - 3 – الرعاية المركزة .
  - 3 – قسم التخدير .
  - 5 – قسم الأمراض المتوطنة .
  - 6 – قسم الكلي .
  - 7 – قسم الأشعة بفروعه .
- (ب) قسم الأبحاث :
- 1 – الباثولوجيا الإكلينيكية .
  - 2 – الكيمياء الحيوية .
  - 3 – وأقسام أخرى .

● يقوم المركز بتحديد احتياجاته من الأطباء المقيمين حسب حاجة المعهد بإعلان عن طريق مكتب وزير البحث العلمي و التكنولوجيا و عادة ما يكون أوائل الخريجين أيضا " جيد جدا علي الأقل " ويلتحق الطبيب بالمعهد حيث يختار التخصص علي حسب حاجة الأقسام بالمعهد و ذلك في ضوء ترتيبه في المقبولين و رغباته ، و بعد عام و نصف من التحاقه يبدأ تسجيله لنيل درجة الماجستير .

● و يحصل من المعهد علي تفرغ كامل أو نصف تفرغ علي حسب القسم الذي يتبعه و يشرف علي رسالته أستاذ من المعهد بالإضافة إلي أساتذة من الجامعات المصرية و بعد الانتهاء من تحضير الرسالة و نيلها يرفي من مساعد باحث إلي باحث مساعد حيث يبدأ في تحضير الدكتوراه " مدرس باحث ثم أستاذ مساعد فأستاذ "

### ثالثا : الأكاديمية الطبية العسكرية

1 – يتم الإعلان عن قبول دفعة جديدة من الأطباء " بشري – أسنان " و الصيادلة للالتحاق بالكلية الحربية كل ستة شهور .

2 – فور التخرج من الكلية الحربية يتم تجنيدهم " توزيعهم " بالتخصصات المختلفة ، طبقا لرغباتهم و مجموع درجات البكالوريوس لمدة 3 سنوات يقصدهم الطبيب كالتالي:  
السنة الأولى :

العمل طبيب مقيم في التخصص بإحدى مستشفيات القوات المسلحة التعليمية مثل : المعادي ، كوبري القبة ، غمرة ، الحلمية ، مصطفى كامل بالإسكندرية .  
السننات : الثانية و الثالثة :

تفرغ كامل بإحدى الجامعات المصرية للحصول علي الماجستير .

3 – كل من حصل علي درجة الماجستير يحق له التسجيل لدرجة الدكتوراه في مجال التخصص عن طريق الأكاديمية الطبية العسكرية و من خلال الجامعات المصرية .

4 – يعقد امتحان زمالة كل عام و في حالة الحصول علي الجزء الثاني .

### ملحوظات :

1 – يعامل الضابط الطبيب نفس معاملة الضابط المتخرج من الكليات العسكرية و يتمتع بكافة الامتيازات التي تمنح للضباط .

2 – يعين الطبيب في البداية برتبة ملازم أول 6 أشهر ثم يرقى إلي درجة نقيب ثم يتدرج بعد ذلك في المناصب العسكرية مع باقي ضباط الجيش .

- 3 – يمنح الطبيب علاوات علي كل درجة علمية يحصل عليها كما يتحمل الجيش كافة النفقات اللازمة للحصول علي الدرجات العلمية بما فيها إيفاده للخارج ويستمر مرتب الضابط أثناء التفرغ الكامل للدراسة .
- 4 – من أراد ترك الخدمة يسمح له بتقديم طلب بعد 7 سنوات من الحصول علي آخر درجة علمية " أو من تاريخ التصديق علي السفر في البعثة " و ينظر في طلبه بالقبول أو الرفض .

#### **رابعاً : أكاديمية الشرطة:**

- 1 – يتم الإعلان عن الالتحاق بكلية الضباط المتخصصين كل عام في الجرائد .
- 2 – يتم قبول الأطباء بكلية الضباط المتخصصين حيث يتخرج الطبيب برتبة ملازم أول بعده يرقى إلي نقيب .
- 3 – يوزع بعد ذلك علي مستشفيات وزارة الداخلية من خلال الإدارة العامة للخدمات الطبية .
- 4 – تساعد أكاديمية الشرطة في استكمال دراستهم ماديا و علميا و توفدهم في بعثات خارجية .
- 5 – للطبيب الضابط العامل نفس حقوق و ترقيات و امتيازات ضابط الشرطة .
- 6 – من أراد ترك الخدمة يتقدم بطلب بذلك حيث النظر في طلبه

#### **خامساً : مستشفيات الشركات و الهيئات:**

- هي مستشفيات تتبع بعض الهيئات الحكومية ذات الطابع الاستقلالي " مثل مصر للطيران – الهيئة العربية للتصنيع – النقل العام – السكة الحديد – صيدناوي " حيث تقوم بعلاج العاملين بهذه الهيئات و أسرهم .
- الالتحاق بهذه المستشفيات يكون عن طريق نقل التكاليف و يشترط لذلك إحضار موافقة من الجهة الإدارية التابعة لها هذه المستشفى و إلحاقها مع طلب التكاليف " عند تقديمه أولا أو بعد ذلك " حيث يحدد التخصص الذي ينقل إليه الطبيب . يمكن أيضا الالتحاق بهذه المستشفيات عن طريق إعلانات الجرائد القومية .
- مميزات العمل بهذه المستشفيات :

- عدد الأطباء محدود و بالتالي فرص التعليم أفضل .
- امتيازات خاصة في الشركة التابع لها المستشفى .
- تحضير الدراسات العليا أسرع ، تتعاقد المستشفى مع أخصائيين كبار من الخارج ، تجهيزات طبية حديثة .

- امتيازات مادية .
- \* جميع التخصصات موجودة .
- يسمح بفتح عيادة خاصة .
- \* لكن الترقيات بطيئة .
- نصيحة :

الاتجاه للعمل الطبي بهذه المستشفيات و البعد عن العمل الإداري .

الإدارات الطبية :

استغلال فترة النيابة أفضل الاستغلال من ناحية التعليم الإكلينيكي و الدراسات العليا .

### سادسا : وزارة الصحة:

حركةاليابات

تعليمات خاصة :

- نرجو قراءة التعليمات الخاصة بالحركة و كذلك المكتوبة خلف الإستمارة جيدا قبل ملء الاستمارة " أ ، ب ، ج " .
- يجب مراعاة الدقة عند ملء البيانات الموجودة بالاستمارات .
- لابد من وصول الاستمارات عن طريق مديريات الشؤون الصحية بعد اعتمادها ، و كل استمارة ترد إلي الإدارة دون اعتماد من المديرية لن يلتفت إليها . النقل في هذه الحركة اختياريا للأطباء الراغبين و أي طبيب لا يرغب في النقل و يرغب في الاسمرار في عمله الحالي لا يتقدم بهذه الاستمارة .
- عند كتابة الرغبات لابد من كتابة التخصصات و أمامه القطاع الذي يرغب العمل به " وزارة الصحة – الإدارة الفنية بالوزارة " ثم يكتب بعد ذلك المحافظات التي يرغب العمل بها مرتبة حسب رغبة الطبيب
- مراعاة أن تكون هذه المحافظات مخصص لها أطباء في هذا التخصص و إلا لن ينظر إليها .
- ملاحظات خاصة :

1 – لن ينقل طبيبات لوظائف أطباء مقيمين بمحافظة مطروح و البحر الأحمر و جنوب سيناء لعدم وجود أماكن لإقامتهن بتلك المحافظات ما لم يكن الزوج يعمل في نفس المحافظة و له محل إقامة بها " يبين ذلك في الاستمارات " .

2 – بالنسبة للنقل داخل القطاع الريفي من محافظة لأخرى "استمارة ج" سيتم مراعاة الظروف الاجتماعية للطبيبات المتزوجات و الأطباء المتزوجون بشرط أن تتقدم الطبيبة المتزوجة و الطبيب المتزوج بصورة من وثيقة الزواج و شهادة بمقر عمل الزوج .

3 – يتم النقل إلي التخصصات المختلفة بعد تقييم الرغبات علي ضوء مجموع درجات التخرج و الاحتياجات و الشروط الواجب توافرها في كل تخصص .

● حق التقدم لوظائف أطباء مقيمين قاصر علي الأطباء الذين عملوا لمدة سنتين في وحدات الرعاية الصحية الأساسية بالريف أو الحضر أو بالتجديد و لم يمض علي تخرجهم أكثر من خمس سنوات .  
الأطباء المجندون و المتبقون بالقوات المسلحة لهم الحق في التقدم في هذه الحركة و تنطبق عليهم نفس الشروط بشرط أن يرفق الطبيب المجند باستمارة رغباته شهادة الامتياز و إثبات تجنيده و شهادة التقديرات و شهادة التخرج .

● لا تقبل استمارات في هذه الحركة من الفئات التالية :

- 1 – المرشحون لبعثات دراسية للإدارة العامة لصحة الريف أو لغيرها من الإدارات العامة الفنية الأخرى .
- 2 – الأطباء الذين سبق نقلهم في تنسيق سابق و لم يلغي النقل عن طريق إدارة التكليف .
- 3 – علي جميع الأطباء إرفاق صورة شهادة الامتياز و التخرج و التقديرات مع كل استمارة علي حدة .

### التعليمات الخاصة بالاستمارة ( أ )

النقل للتخصصات و النيابةات بمستشفيات الصحة للأطباء المقيمين المطلوبين للمستشفيات و المعاهد التعليمية .

#### أولاً : الشروط الواجب توافرها في المرشحين :

- 1 – أطباء حديثي التخرج أمضوا سنتين بوحدة الرعاية الصحية الأساسية و يكونوا من الأطباء المكلفين فعلا بوزارة الصحة و لم يمض علي تخرجهم أكثر من خمس سنوات .
- 2 – أن يكون حاصلًا علي تقدير جيد علي الأقل في التقدير العام لدرجة بكالوريوس الطب و الجراحة .
- 3 – أن يكون حاصلًا علي تقدير جيد علي الأقل في مواد التخصص أو ما يقوم مقامها و في جميع الأحوال تجري المفاضلة بين المتقدمين علي أساس تفضيل الأعلى بمجموع الدرجات في التقدير العام و عند التساوي

- يفضل الحاصل علي تقدير جيد جدا في التخصص علي أن يرفق بذلك شهادة التقدير في كل تخصص و مجموع الدرجات الكلي . و يكون قد أمضي فترة تدريب أثناء سنة الامتياز في فرع التخصص المتقدم له .
- 4 – لا تزيد عدد الرغبات المدونة علي عشر رغبات علي أن تكون كل رغبة محددة بالمستشفى أو المعهد .
- 2 – بالنسبة للمتقدمين لوظائف المناظير ، الموجات الصوتية ، أبحاث الكبد يجب أن يكون قد أمضي فترة تدريب أثناء الامتياز بنفس القسم الذي رغب العمل فيه .

### ثانيا : أسلوب استيفاء الاستمارة :

- 1 –يقوم بملء هذه الاستمارة السادة الأطباء الذين يرغبون للندب لوظائف أطباء مقيمين بالمستشفيات و المعاهد التعليمية و الذين ينطبق عليهم الشروط الموضحة بعالية بشرط ألا يزيد عدد هذه الرغبات عن عشر رغبات .
- 2 – يجوز للطبيب الذي يتقدم باستمارة نقل التخصصات و الإدارات الأخرى بالوزارة أو المؤسسة العلاجية أن يتقدم كذلك باستمارة ندب للمستشفيات و المعاهد التعليمية .
- 3 – تبحث رغبات المتقدمين للندب إلي المعاهد و المستشفيات التعليمية أولا ، و يستبعد المرشحين للندب إليها من حركة النقل إلي التخصصات و الإدارات الأخرى و الجهات الخارجية .
- 4 – يجب علي كل طبيب ممن يتقدم بهذه الاستمارة للندب إلي المستشفيات و المعاهد التعليمية أن يرفق بها كل المستندات و خاصة شهادة التقدير في كل تخصص و مجموع الدرجات الكلي و ما يفيد تدريبه أثناء الامتياز المتقدم إليه .

### ملحوظة هامة :

الأطباء الذين سيتم ترشيحهم للعمل بمستشفيات و معاهد الهيئة التعليمية سينقلون لنفس التخصص المرشحين للعمل به بوحدات الطب العلاجي بمديريات الشؤون الصحية التابعين لها و التي بها مصرفهم المالي و يتم انتدابهم منها للهيئة التعليمية لمدة ثلاث سنوات يعودون بعدها إلي الطب العلاجي و تقوم الهيئة بتقديم فرص التدريب في جميع التخصصات بمستشفياتها ومعاهدها .

### التعليمات الخاصة بالاستمارة ( ب )

النقل من وحدات الرعاية الصحية الأساسية بين المحافظات لحركة نقل الأطباء للرعاية الصحية الأساسية " ريف / حضر " إلي التخصصات المختلفة .

يقوم بملء استمارة ( ب ) الأطباء الذين يرغبون في النقل إلى التخصصات المختلفة ومضي علي تكليفهم بوحداث الرعاية الصحية الأساسية " الريف / الحضر " مدة لا تقل عن عام و هي:

### الشروط الواجب توافرها في المرشحين :

**أولاً :** حق التقدم لوظائف أطباء مقيمين يمكن لجميع الأطباء الخاضعين للتكليف و لم يمض علي تكليفهم أكثر من خمس سنوات .

**ثانياً :** الأطباء المجندون و المستبقون لهن الحق في التقدم في هذه الحركة و ملء الاستمارة ( أ ) للنقل للتخصصات المختلف ويسري نفس الشروط المذكورة من إدارة الخدمات الطبية أو الوحدة الطبية أو الوحدة التابع لها بالقوات المسلحة و يرفق بها إثبات التجنيد و شهادة قضاء سنة الامتياز .

**ثالثاً :** يتم النقل في هذه الحركة وفقا للشروط الآتية

- 1 – النقل في هذه الحركة اختيارا للأطباء الراغبين .
  - 2 – يكتب في هذه الاستمارة " ب " رغبات الطبيب من التخصصات الواردة في الجداول المرفقة حسب أولوية التفضيل كما يدون أمام كل تخصص القطاع الذي يرغبه " علاجي " وزارة الصحة المؤسسة العلاجية ، الإدارات الفنية الأخرى ، وكذلك المحافظات التي يرغب العمل بها مرتبة ترتيبا تنازليا حسب رغبة الطبيب ويشترط أن يكون ضمن المحافظات المخصص لها أطباء في هذا التخصص و إلا لن ينظر إليها .
  - 3 – يتم النقل إلى التخصصات و القطاعات الواردة في الاستمارة " ب " حسب مجموع الدرجات علي ضوء الاحتياجات و الشروط لكل تخصص "أنظر الدليل " و علي هذا الأساس فعلي الطبييات و الأطباء الذين يرغبون في محافظات معينة مراعاة ذلك عند كتابة رغباتهم .
  - 4 – لن ينقل الطبيب إلى التخصص إلا إذا وضع أمامه إحدى المحافظات المتاح النقل إليها الموضحة بالجداول حتى ولو كان المجموع يسمح بالنقل في محافظات أخرى لم ترد في رغباته .
  - 5 – يجوز للطبيب إذا رغب أن يحرر الاستمارة " ج " أيضا للنقل من محافظته إلي محافظة أخرى داخل الريف ينظر إليها في حالة عدم تحقيق رغبته في الترشيح لأحد التخصصات بالاستمارة " أ ، ب " .
  - 6 – الطبيب الذي يرغب استمراره في عمله الحالي لا يحرر أي استمارة دليل للسادة الأطباء عن الشروط و المزايا للتخصصات الواردة في الاستمارة ب .
- الشروط الواجب توافرها في الأطباء المقيمين :

1 - قضاء مدة عام علي الأقل بوحدات الرعاية الأساسية .

2 - لا تقبل طلبات النقل للمحافظات إلا بعد قضاء ستة أشهر عمل فعلي بالمحافظة الموزع عليها الطبيب و يشترط للموافقة علي النقل تعهد الطبيب بقضاء مدة ستة أشهر عمل فعلي بعد الحصول علي التخصص بالمحافظة التي تحدها الإدارة العامة للمستشفيات .

3 - الطبيبات المتزوجات لا ينظر في نقلهن بين المحافظات إلا بعد قضائهن مدة ستة أشهر عمل فعلي بالمحافظات الموزعات عليها .

المزايا :

1 - الأطباء المقيمون في تخصص : العظام ، التخدير ، الطب الطبيعي ، الأنف والحنجرة ، و الأطباء المقيمون الذين يتم إحاقهم بالعمل بالمناطق النائية يصرف لهم مزايا نقدية من المحافظات التي يعملون بها طبقا للنظام المعمول به بتلك المناطق .

3 - الأطباء المقيمون الذين يتم إحاقهم بالعمل بالمناطق النائية لهم الأولوية في الإيفاد للدورات التدريبية بالداخل أو الخارج و الإعارة العربية و الصديقة

الحميات: الشروط :

أن يكون الطبيب حاصلًا علي بكالوريوس الطب و الجراحة بتقدير جيد علي الأقل .

المزايا :

1 - الإيفاد إلي دراسات عليا بعد قضاء ستة أشهر طبيب مقيم حميات .

2 - صرف أجور ساعات إضافية أثناء النوبتجية ليلا و نهارا أثناء العمل بالمستشفى.

الأشعة : الشروط :

1 - الحصول علي بكالوريوس الطب و الجراحة بدرجة جيد علي الأقل شرط أساسي.

2 - اجتياز الفحص الطبي اللازم للتصريح بالعمل بالإشعاعات المؤينة حسب مواد القانون رقم 59 لسنة 1960 علي أن يكون لكل طبيب ملف صحي يحفظ في سجل خاص بالمكتب التنفيذي للوقاية من الأشعة شرط ملزم لجهة العمل .

3 - لن يتم تعديل التخصص من فرع الأشعة إلي تخصص آخر حتى و لو كان المجموع يسمح بذلك باستثناء الحالات المرضية التي تعوق الطبيب عن العمل بالإشعاعات المؤينة .

4 - يعمل الطبيب المقيم لمدة ستة أشهر علي الأقل في فروع التخصص قبل الالتحاق بالدراسة .

5 - يرقى إلي وظيفة مساعد أخصائي بعد حصوله علي درجة التخصص .



6 – مراعاة الشروط الأخرى الواردة بالقرار الوزاري رقم 885 لسنة 1981 والخاص بتنظيم عمل الأطباء المقيمين .

#### المزايا :

- 1 – يتم التسجيل لدرجة الماجستير أو الدبلوم بعد ستة أشهر من تاريخ شغل الوظيفة
- 2 – يحصل الطبيب المقيم علي بدل طبيعة العمل المقررة .
- 3 – يصرح للطبيب بعد حصوله علي درجة الماجستير أو الدبلوم بالعمل علي أجهزة الأشعة بالمستشفيات التابعة للوزارة للعلاج الاقتصادي و العلاج المميز بالمستشفيات.
- 4 – يوفد أطباء الأشعة بعد الحصول علي الماجستير أو الدبلوم في منح تدريب بالخارج .
- 5 – يصرح لطبيب الأشعة الحاصل علي درجة الماجستير للتسجيل لدرجة الدكتوراه.

#### الرمد : الشروط :

- 1 – الحصول علي بكالوريوس الطب و الجراحة بدرجة جيد علي الأقل و جيد مرتفع في مادة الرمد شرط أساسي .
- 2 – أن يجتاز اختبارات اللياقة الخاصة بتخصص الرمد و ذلك حسب اللوائح المنظمة لذلك .
- 3 – المحافظة التي سيرشح للنقل إليها الطبيب مقيم رمد و هي المحافظة التي سيخصص لها البعثة الدراسية الخارجية .

#### المزايا :

تقوم الإدارة بتنظيم دراسات رمادية للأطباء المقيمين رمد و يكون حضورها و اجتيازها بنجاح لترشيح الطبيب للدراسات العليا " دبلوم – ماجستير " و مكان إقامة الدورة بالقاهرة و تشمل الجانب النظري و العملي . يهيا للطبيب جميع إمكانيات الدراسة حتى الدكتوراه مع حضوره الدورات التدريبية التي تنظمها الإدارة بالتعاون مع الجامعات الأخرى .

#### النفسية : الشروط :

أن يكون الطبيب من الراغبين في العمل بمجال الصحة النفسية و لا يسمح بتعديل التخصص حتى لا يرتبك العمل .

#### المزايا :

- 1 – يوفد الطبيب لبعثات دراسية داخلية للحصول علي درجة الماجستير أو الدبلوم في الطب النفسي بشرط توافر شروط الإيفاد .
- 2 – منح خارجية .
- 3 – حوافز مادية .

#### بنوك الدم :

- 1 – يمنح العاملين بمراكز الدم حوافز مادية تتناسب مع ما يحققونه من نتائج في إثراء حصيد الدم .
- 2 – توفر الإدارة فرص التدريب العملي محليا و خارجيا .
- 3 – تتيح الإدارة فرص التقدم للتسجيل للدراسات العليا .

## المتوطنة : الشروط :

أن يتعهد الطبيب الذي يرغب في النقل لقطاع الأمراض المتوطنة بالعمل في المحافظة التي سيوزع عليها مقيم متوطنة و يفضل أبناء المحافظة .

## المزايا :

يمنح الأطباء المقيمين بقطاع علاج الأمراض المتوطنة بدل طبيعة عمل كما يوفدون في بعثات دراسية للحصول علي درجة الماجستير أو الدبلوم في طب المناطق الحارة لمن خدم في وحدات المتوطنة لمدة سنة علي الأقل .

## إدارات وزارة الصحة

### الجدام

- 1 – يصرف لهم بدل عدوى و بدل جدام .
- 2 – هناك فرص كثيرة للسفر للخارج لمنح دراسة تدريبية علي نفقة هيئات تتعاون في تنفيذ برامج تطوير الجدام .
- 3 – يوفد الأطباء في بعثات داخلية للحصول علي دبلوم جلدية و تناسلية .

### الحجر الصحي :

يفضل أن يكون المرشحون من الذكور و يفضل من أهالي المحافظة المرشح عليها الطبيب و يمنح الحجر الصحي بدل تفرغ متزوج و بدل عدوي و يرشح بعد عام من العمل بالحجر الصحي لماجستير الصحة العامة أو المناطق الحارة .

### المالريا : الشروط :

أن يكون المرشحون من المقيمين أصلا في نفس المحافظة .

### المزايا :

- 1 – يمنح أطباء وحدات المالريا بدل تفرغ .
- 2 - يوفد أطباء المالريا في بعثات دراسية للحصول علي الماجستير أو الدبلوم في

الصحة العامة و طب المناطق الحارة و الأمراض الجلدية .

### المعامل :

- 1- أن يكون الطبيب حاصلا علي بكالوريوس الطب و الجراحة بتقدير جيد علي الأقل
  - 2 – يوفد طبيب المعامل في بعثات دراسية داخلية في أقرب فرصة ممكنة .
- مكاتب الصحة :

أن تكون رغبة الطبيب موافقة للمحافظة التي ينقل إليها العمل كطبيب مكتب صحة .  
وحدات الطب الوقائي

## تنظيم الأسرة :

الشروط :

- 1 – أن يكون متفرغ لأعمال تنظيم الأسرة " لا يقوم بأي أعمال أخرى "
- 2 – أن يقبل العمل بوحدات تقديم خدمات تنظيم الأسرة بالمحافظات المختلفة حسب حاجة العمل .

المزايا :

يكون له الحق في التسجيل لبعثات نساء و توليد و أطفال و صحة عامة " ماجستير أو دبلوم " ، " ممارس عام ماجستير " و الحافز لهم الأولوية طبقا للشروط التي تطلبها الجامعات .

## الصحة المدرسية :

الفرص العلمية المتاحة هي الدراسات لجميع التخصصات ما عدا أمراض النساء و الولادة و كذلك المنح الخارجية .

## رعاية الأمومة و الطفولة :

المزايا :

- 1 – يحق للطبيب التسجيل دبلوم ، ماجستير التخصص .
- 2 – يحق للطبيب الترقى إلي مساعد أخصائي بعد قضاء الالتزام .
- 3 – يحق للطبيب الترقى إلي رتبة الأخصائي بعد مرور خمس سنوات من قرار مساعد أخصائي .
- 4 – يحق للطبيب الاشتراك في فرص المنح و البعثات التعليمية .
- 5 – يحق للطبيب الحضور للمؤتمرات العلمية محليا و دوليا .
- 6 – يحق للطبيب التقدم من خلال الإدارة لمنح المشاريع العلمية المشتركة فيها الإدارة

## الثقافة الصحية :

طبيب الثقافة الصحية يمكنه أن يلتحق بالمعهد العالي للصحة العامة بالإسكندرية للحصول علي دراسات التثقيف الصحي أو بإحدى الجامعات للحصول علي دبلوم صحة عامة .

## المراكز الصحية:

- يحصل الطبيب المتفرغ علي بدل طبيعة العمل المقررة .
- يحصل علي بدل نوبتية أسوة بالأطباء المقيمين بالمستشفيات العامة و المركزية .
- يسمح للأطباء بفتح عيادات خاصة بعد انتهاء فترة التكليف أربعة سنوات فيما عدا من يسند إليهم الإشراف علي أعمال الصحة .
- يصرف بدل انتقال ثابت و بدل عدوي طبقا لطبيعة العمل الذي يقوم به فيحصل الطبيب القائم بأعمال الصحة المدرسية علي بدل الانتقال المقرر .
- التعليمات الخاصة بالاستمارة ( ج )
- بملاء استمارة الرغبات لحركة النقل داخل القطاع الريفي لأطباء القطاع الريفي من محافظة إلي أخرى .



- 1 – يقوم بملء الاستمارة أطباء القطاع الريفي الذين يرغبون النقل من المحافظة التي يعملون بها إلى المحافظة الأخرى داخل القطاع الريفي و مضى مدة ستة شهور في العمل بالريف علي الأقل .
  - 2 – سيتم نقل الأطباء داخل قطاع الريف من محافظة إلي أخرى لتحقيق أكبر قدر الممكن من رغباتهم طبقا للاحتياجات و مجموع درجات التخرج مع إعطاء أولوية للطبيبات المتزوجات و الأطباء المتزوجون شرط إرفاق صورة من قسيمة الزواج وشهادة بمقر عمل الزوج أو الزوجة و ينصح بكتابة أكثر من رغبة .
  - 3 – في حالة ملء طبيب و طبيبة متزوجان لهذه الاستمارة و يرغبان في النقل إلي محافظة أخرى داخل القطاع الريفي ترفق صورة من قسيمة الزواج أو ينص علي اسم الزوج أو الزوجة في كل من الاستمارتين و المحافظة التي يعملان بها .
  - 4 – يتقدم بهذه الاستمارة الطبيب الذي يرغب النقل داخل الريف فقط و يسري ذلك علي الأطباء المجندين أو المستقبين بالقوات المسلحة .
- تعتبر الهيئة قومية علمية عليا – لا تتبع الجامعة – تقوم بالإشراف علي الدراسات العليا و لكنها لا تمنح الدرجات العلمية العالية مع أن بعض معاهد الهيئة و مستشفياتها به من الإمكانيات ما يفوق بعض الكليات و تعمل الهيئة بالإضافة إلي الرسالة التعليمية التي تؤديها لطلبة الدراسات العليا المسجلين لدرجات الماجستير والدكتوراه في الجامعات في فروع الطب المختلفة تقوم الهيئة بعقد دورات تدريبية جنبا إلي جنب مع الخدمات العلاجية و الوقائية التي تقدمها للشعب بمختلف طبقاته من خلال 16 مستشفى و معهدا تعليميا " المذكورين في حركة نيابات الوزارة "
- يوجد بالهيئة كادران للأطباء :
- ( 1 ) الكادر العام : المساوي لكادر وزارة الصحة :
- ويعمل به الأطباء المقيمين الموزعين عن طريق وزارة الصحة و مساعدي الأخصائيين حتي الحصول علي الدكتوراه .
- ملحوظة :
- للتعيين كمساعد أخصائي في الهيئة يجب أن يكون الطبيب حاصلا علي الماجستير و مسجلا للدكتوراه .
- ( 2 ) الكادر الجامعي : ويتكون من :
- زميل " و يشترط الحصول علي الدكتوراه " و يساوي مدرس جامعي .
  - استشاري مساعد و يساوي أستاذ مساعد جامعي .
  - استشاري و يساوي أستاذ جامعي .
- الهيئة العامة للتأمين الصحي
- يتم قبول أطباء مقيمين للعمل بمستشفيات التأمين الصحي عن طريق الندب في حركة النيابات التي تقوم بها وزارة الصحة كل عام بعد قضاء فترة النيابة " 3 سنوات " إلي مديريته الأصلية .
- للتعيين بعد ذلك في الوظائف التخصصية " مساعد أخصائي – أخصائي "
- يتم الإعلان دوريا بالصحف حيث يتقدم الأطباء الحاصلون علي الدراسات العليا المؤهلة للوظيفة المتخصصة " التعيين الآن صعب لاكتفاء الهيئة الذاتي.

المستشفيات و وحدات التأمين الصحي العلاجية منتشرة علي مستوى الجمهورية " أمثلة لمستشفيات التأمين الصحي بالقاهرة – التوفيق – المقطم – النصر بحلوان – حلوان – 15 مايو – شبرا الجديدة " .

مميزات العمل بوحدات التأمين الصحي :

الانضباط و الالتزام الكامل .

عدد الأطباء المناسب و وجود نظام معين للتدريب الإكلينيكي و وجود الطبيب الأكبر دائما .

الحوافز المادية أعلى نسبة في وزارة الصحة و ترتبط بالأداء الكمي و الكيفي .

جميع التخصصات موجودة و التجهيزات الطبية متوفرة .

### التنمية المهنية المستديمة للطبيب المصري حديث التخرج

- قدر الطبيب منذ اللحظة الأولى التي اتخذ فيها قرار الانتساب لهذه المهنة السامية أن يظل في حالة مستمرة من التعلم والتدريب والتأهيل تحفظ له أهليته لممارسة مهنة الطب ورعاية وصيانة البشر وكذلك لما تشهده ساحة العلوم خاصة الطبية من مكتشفات واختراعات جديدة في كل يوم وتغير قواعد ومفاهيم الممارسة بشكل دائم ومستمر .
- وهو الأمر الذي أكده قسم الطبيب ولائحة آداب المهنة حيث نصت علي واجب الطبيب في مداومة التعلم والتدريب في المادة 14 "علي الطبيب أن يحرص علي التعلم والتدريب الطبي بشكل دائم ومستمر وان يحافظ علي كفاءته العلمية والمهارية المؤهلة لممارسة المهنة " .
- وفي هذا القسم نعرض إلى أهم المراحل التي يمر بها الطبيب حديث التخرج ومداخل التأهيل والتدريب والتخصص المتاحة له في هذه الفترة الهامة من بدء الحياة المهنية والتي تمكّنه من أن يكون طبيبا بارعا في مجاله وتنقسم إلى :
- 1 - فترة التكليف
- وهي الفترة التي يقضيها الطبيب كخدمة وطنية عقب تخرجه من الجامعة في أحد المؤسسات الصحية في مجال الرعاية الصحية الأولية في المحافظات خاصة النائية منها في أحد القطاعات الآتية :
- 1 - قطاع العلاج ( مراكز صحية أو رعاية أمومة أو مستشفيات قروية أو مركزية )
- 2- قطاع وقائي (مكاتب صحية ....)
- 3- التكليف للعمل بأحد المستشفيات التابعة لبعض الهيئات ذات الطبيعة الخاصة (مستشفيات وزارة الداخلية – السكة الحديد – النقل العام – مصر للطيران - ....)

في هذه المرحلة من المزاولة للمهنة يمكن للطبيب أن :

- يتمرس علي مهارات الإدارة والمسئولية في هذه المجالات بالإضافة لممارسة تقديم خدمات الرعاية الصحية الأولية المدرب عليها خلال فترة الامتياز .
- الاستعداد للتخصص في أحد فروع الطب بالمذاكرة والتسجيل لامتحان الجزء الأول من أي من امتحانات عضوية الكلية الملكية في أحد التخصصات المرغوب فيه وهي :

MRCP(UK)	عضوية الكلية الملكية لأطباء الباطنة :
MRCPCH	عضوية الكلية الملكية لأطباء الأطفال:
MRCS	عضوية الكلية الملكية لأطباء الجراحة:
MRCOG	عضوية الكلية الملكية لأطباء النساء والتوليد:
MRCOph	عضوية الكلية الملكية لأطباء العيون:

وهذه الامتحانات تعقد بالقاهرة أجزاء منها أو كل امتحاناتها حسب الجدول المرفق:

	1 <sup>st</sup> Part	2 <sup>nd</sup> part	Clinical
MRCP(UK)	**	**	**
MRCPCH	**	**	---
MRCS	**	**	** أحيانا
MRCOG	**	**	---
MRCOph	**	---	---

\*\* يعقد الامتحان بالقاهرة --- لا يعقد الامتحان بالقاهرة

## 2 - فترة النيابة

بعد قضاء الطبيب فترة التكليف و اعلان حركة النيابةات من وزارة الصحة يلتحق بأحد مستشفيات وزارة الصحة في أي من قطاعاتها المختلفة (مستشفيات عامة – مستشفيات تعليمية – مستشفيات مؤسسة علاجية – مستشفيات وزارة الصحة).

هذه الفترة يمارس فيها الطبيب عمله الطبي كطبيب مقيم تحت التمرين تحت إشراف الأخصائيين والاستشاريين العاملين بالمستشفى فهي فترة تدريب وتمرين وتعليم في مجال التخصص يحق للطبيب في هذه الفترة التسجيل بأحد الدراسات التالية :

درجة الماجستير أو الدبلوم :

وذلك من خلال توفيقات وإجراءات محددة يعلنها بمديريات الشؤون الصحية التابع لها كبعثة داخلية للحصول علي درجة الدراسات العليا ويحتاج إلى تفرغ كامل أو جزئي أو حسب الإجراءات المعلنة في حينها وعلي نفقة وزارة الصحة ويقوم الطبيب بدفع رسوم الامتحان فقط، ومدة الدراسة هي سنتين ونصف تقريبا قد تمتد في حالة تأجيل أو عدم اجتياز الطبيب للامتحانات المؤهلة للدرجة يكون التسجيل بأحد كليات الطب داخل جمهورية مصر العربية .

## أخلاقيات وسلوكيات مهنة الطب

زميلي الطبيب .....

زميلتي الطبيبة ....

نتقدم إليكم بأسمى آيات التهنئة في يوم الخريجين ....

ونقدم بين أيديكم مختصرا من لائحة أخلاقيات و آداب مزاوله مهنة الطب البشرى .

\* يلتزم الطبيب في موقع عمله الوظيفي أو الخاص بأن يكون عملة لمرضاة الله وخدمة المجتمع الذي يعيش فيه بكل إمكانياته وطاقاته في ظروف السلم والحرب وفي جميع الأحوال.

\* على الطبيب أن يكون قدوة حسنة في المجتمع بالالتزام بالمبادئ والمثل العليا ، أمينا على حقوق المواطنين في الحصول على الرعاية الصحية الواجبة ، منزها عن الاستغلال بجميع صورة لمرضاه أو زملائه أو تلاميذه.

\* على الطبيب أن يسهم في دراسة سبل حل المشكلات الصحية للمجتمع وأن يدعم دور النقابة في دعم وتطوير السياسة الصحية والارتقاء بها للصالح العام وأن يكون متعاوناً مع أجهزة الدولة المعنية فيما يطلب من بيانات لازمة لوضع السياسات والخطط الصحية.

\* على الطبيب أن يبلغ السلطات الصحية المختصة عند الاشتباه في مرض وبائي حتى تتخذ الإجراءات الوقائية لحماية المجتمع.

\* على الطبيب أن يراعى الأمانة والدقة في جميع تصرفاته وأن يلتزم السلوك القويم وأن يحافظ على كرامته وكرامة المهنة مما يشينها وفقا لما ورد في قسم الأطباء وفي هذه اللائحة .

\* لا يجوز للطبيب أن يحرر تقريرا طبيا أو يدلى بشهادة بعيدا عن تخصصه أو مخالفة للواقع الذي توصل إليه من خلال فحصه الشخصي للمريض.

\* لا يجوز للطبيب أن يستغل وظيفته بقصد تحقيق منفعة شخصية أو الحصول على كسب مادي من المريض ، كما لا يجوز له أن يتقاضى من المريض أجراً عن عمل يدخل في اختصاص وظيفته الأصلية التي يؤجر عليها.

\* على الطبيب أن يعتنم كل مناسبة للقيام بالتنقيف الصحي لمرضاة وتعريفه بأنماط الحياة الصحية وأن يحرص على التعلم والتدريب الطبي بشكل دائم ومستمر وأن يحافظ على كفاءته العلمية والمهارية المؤهلة لممارسة المهنة.

\* لا يجوز للطبيب الجزم بتشخيص مرض أو التوصية بعلاج ما من خلال بيانات شفوية أو كتابية أو مرئية دون منازرة المريض وفحصه شخصيا.



\* على الطبيب أن يبذل كل ما في وسعه لعلاج مرضاه وأن يعمل على تخفيف الألم وأن يحسن معاملتهم وأن يساوى بينهم في الرعاية دون تمييز.

\* على الطبيب أن يوفر لمريضه المعلومات المتعلقة بحالته المرضية بطريقة مبسطة ومفهومة.

**\* على الطبيب أن يراعى ما يلي:**

أ – عدم المغالاة في تقدير أتعابه وأن يقدر حالة المريض المالية والاجتماعية.

ب – أن يلتزم بالأدوية الضرورية مع مراعاة أن تكون الأولوية للدواء الوطني والأقل سعرا بشرط الفاعلية والأمان.

ج – أن يقتصر على طلب التحاليل المعملية أو وسائل التشخيص الضرورية.

\* لا يجوز للطبيب إجراء الفحص الطبي للمريض أو علاجه دون موافقة (مبنية على المعرفة) من المريض أو من ينوب عنه قانونيا إذا لم يكن المريض أهلا لذلك.

\* لا يجوز للطبيب إجراء عملية الإجهاض إلا لدواعي طبية تهدد صحة الأم ويكون ذلك بشهادة كتابية من طبيبين متخصصين ، وفي الحالات العاجلة التي تتم فيها العملية لدواعي إنقاذ الحياة يجب على الطبيب المعالج تحرير تقرير مفصل عن الحالة يرفق بتذكرة العلاج.

\* لا يجوز للطبيب إفشاء أسرار مريض التي اطلع عليها بحكم مهنته إلا إذا كان ذلك بناء على قرار قضائي أو في حالة إكمان وقوع ضرر جسيم ومتيقن يصيب الغير أو في الحالات الأخرى التي يحددها القانون.

\* يجب على الطبيب إبلاغ الجهات المختصة عن الإصابات والحوادث ذات الشبهة الجنائية.

\* يحظر على الطبيب إهدار الحياة بدعوى الشفقة أو الرحمة.

\* على الطبيب تسوية أي خلاف قد ينشأ بينه وبين أحد زملائه بسبب المهنة بالطرق الودية فإذا لم يسو الخلاف يبلغ الأمر إلى مجلس النقابة الفرعية المختصة.

\* لا يجوز للطبيب أن يسعى لمزاحمة زميل له بطريقة غير كريمة في أي عمل متعلق بالمهنة أو علاج مريض.

\* لا يجوز للطبيب أن يقلل من قدرات زملائه وإذا كان هناك ما يستدعي انتقاد زميل له مهنيا فيكون ذلك أمام لجنة علمية محايدة.

\* إذا حل طبيب محل زميل له في عيادته بصفة مؤقتة ، فعليه ألا يحاول استغلال هذا الوضع لصالحه الشخصي

كما يجب عليه إبلاغ المريض قبل بدء الفحص بصفته وأنه يحل محل الطبيب صاحب العيادة بصفة مؤقتة.

## الدراسات العليا

فى ظل تزايد الطلب على التعليم العالى محليا ودوليا فى مختلف علوم الحياة , الأمر الذى يشجع على الإبداع والإبتكار والتميز من خلال اختيار مجالات متعددة ومتميزة تواجه المنافسة المحتملة على الصعيدين العربى والعالمى. ومن هنا كان لابد من التحرك ووضع برامج الدراسات العليا بالكلية فى اطار المعايير العالمية للنهوض بالكلية وايجاد مكان لها بين مثيلاتها من الجامعات المصرية وذلك بتقديم النظرة المستقبلية عن الإنتاج المعرفى للدراسات العليا بكلية الطب –جامعة بنها وبمقررات دراسية تتناسب مع تلك التحديات وظروف المنطقة من ناحية ومواكبة التغيرات العالمية المتطورة من خلال منظومة متكاملة للإبداع والإبتكار

### الدرجات العلمية الممنوحة

#### الدبلوما –الماجستير – الدكتوراه.

يمنح مجلس جامعة بنها بناءا على طلب مجلس الكلية الدرجات العلمية الآتية كما هو موضح بالجدول الآتى

م	التخصص	الدرجات الممنوحة		
		دكتوراه	ماجستير	دبلوم
1	التشريح والأجنة	√	√	
2	الفسولوجيا الإكلينيكية	√	√	
3	الهستولوجى ( علم النسجة)	√	√	
4	الكيمياء الحيوية الطبية	√	√	
5	الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة	√	√	
6	الفارماكولوجيا الإكلينيكية	√	√	
7	الباثولوجيا	√	√	
8	الطفيليات	√	√	
9	الصحة العامة وطب المجتمع	√	√	√
10	الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية	√	√	√
11	الأمراض الباطنة العامة	√	√	√
12	امراض القلب والأوعية الدموية	√	√	√
13	الأشعة التشخيصية	√	√	√
14	الباثولوجيا الإكلينيكية	√	√	

15	طب الأطفال	√	√	√
16	الأمراض العصبية والطب النفسى	√	√	√
	عصبية	√		
	نفسية	√		
17	الأمراض الصدرية والتدرن	√	√	√
18	الكبد والجهاز الهضمى والأمراض المعديّة	√	√	√
19	الجراحة العامة	√	√	√
20	جراحة قلب و صدر	√		
21	جراحة المسالك البولية	√	√	√
22	طب وجراحة العين	√	√	√
23	جراحة الأنف والأذن والحنجرة	√	√	√
24	الأمراض الجلدية والتناسلية	√	√	√
25	جراحة العظام	√	√	√
26	امراض النساء والتوليد	√	√	√
27	التخدير والعناية المركزة وعلاج الألم	√	√	√
28	الروماتيزم والتأهيل والطب الطبيعى	√	√	√
29	جراحة المخ والأعصاب	√		
30	الكبد والجهاز الهضمى والأمراض المعديّة	√	√	√
	الإجمالى	31	28	19

كما يتضح من الجدول السابق فإن الكلية تمنح درجة الدبلوم في 19 تخصص ودرجة الماجستير في 28 تخصص ودرجة الدكتوراة في 31 تخصص وقد سعت الكلية لإستحداث برنامج في تخصص جديد هو الطب الرياضى . وقد اتخذت الكلية هذه الممارسة الجيدة لمواكبة التطور المحلى والعالمى ولتلبية احتياجت سوق العمل المحلى والعربى وجاء ذلك من خلال دراسة متاملة اعدهتها الكلية لهذا الشأن. وقد تم تعديل اللائحة الخاصة بالدراسات العليا بقرار وزارى رقم 266 بتاريخ 2007 /2/11 . وتمنح الكلية درجات الدبلوم والماجستير والدكتوراة فى الطب الرياضى طبقا لهذا التعديل

تتبنى الكلية المعايير القياسية التي وضعتها الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد لتصف بشكل عام ما يجب ان تحققه برامج الدراسات العليا من معارف ومهارات.

وقد وضعت الكلية 7 اهداف لتحقيقها من خلال برامج الدراسات العليا وهى:

1. رفع المستوى المهني والتعليمي للأطباء الملتحقين ببرامج الدراسات العليا وتدريبهم تدريبا اكلينيكييا وعلميا وامدادهم بالخبرة البحثية والعملية حتى يمكن اعداد جيل متميز قادر على مسايرة الإتجاهات العالمية للبحث العلمى واصوله.
2. الإسهام بطريقة فعالة وايجابية فى تنمية وتطوير كلية الطب ومستشفياتها وربطها بمشاكل واحتياجات المجتمع المصرى.
3. تنمية القدرات والمهارات العلمية والفكرية والقدرة على الإبتكار للهيئة التعليمية وطلاب الدراسات العليا.
4. تدعيم وتأكيذ العمل الجماعى وتنمية روح الفريق والتكامل بين التخصصات المختلفة وتنمية القدرة على التعلم الذاتى.
5. امداد المجتمع بالكفاءات الطبية القادرة على أداء خدمة صحية متميزة وتوفير الأعداد المطلوبة فى التخصصات المختلفة.
6. اتاحة الفرصة للدارس ليمارس حقه الطبيعى فى استمرارية التعليم الطبى ورفع المستوى العلمى والسلوكى والإنسانى.
7. تطوير الهيكل الدراسى وآليات التدريس والتدريب لطلاب الدراسات العليا .

## الدراسات العليا بالكلية

درجة الدبلوم والماجستير

مادة ( 14 ) : - شروط القيد لدرجتى الدبلوم والماجستير

- أن يكون حاصلًا علي درجة البكالوريوس في الطب والجراحة من إحدى جامعات ج. م. ع أو علي درجة علمية معادلة لها معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات .
  - أن يكون حاصلًا علي تقدير جيد في درجة البكالوريوس أو دبلوم التخصص علي الأقل في حالة التسجيل للماجستير .
  - موافقة جهة العمل .
  - أن يكون قد أمضى السنة التدريبية أو ما يعادلها ( الأمتياز )
  - لايجوز إستمرار القيد أكثر من عامين دون التقدم للإمتحانات .
  - الحد الأقصى لإيقاف القيد عامين ويمكن لمجلس الكلية إستثناء المدة حسب كل حالة علي حدة علي الانتعدي
- فترة القيد ( 6 سنوات )
- يجوز النقل من والى الكلية بموافقة مجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص .
  - يكون التقدم للقيد مرة واحدة في السنة خلال شهر يوليو من كل عام .

مادة ( 15 ) : - نظام الدراسة

- اجمالي عدد الساعات المعتمدة لايقبل عن 36؛ 48 ساعات معتمدة للماجستير ، 30 ساعة معتمدة للدبلوم .

- الجزء الأول ( الفصل الدراسي الأول ) : فصل دراسي مدته 6 شهور ( في حدود 6 : 9 ساعات معتمدة وفقا لما يحدده مجلس القسم المانح للدرجة في المقررات العلمية ) . تشمل الدراسة المقررات العلمية ( نظري وعملي ) طبقا لكل تخصص كما هو مبين بالمقررات الدراسية لكل درجة .

- يحدد القسم المانح للدرجة المقررات العلمية الفرعية للجزء الأول والقسم القائم بالتدريس يتولي أعمال الامتحانات .  
- الجزء الثاني ( الفصلين الدراسيين الثاني والثالث ) مدة الدراسة به 12 شهر فصلين دراسيين ( في حدود 18 ساعة معتمدة ) .

- كراسة الأنشطة والسجل التدريبي ( 3 : 5 ساعات معتمدة ) .  
- الرسالة الفصل الدراسي الرابع 6 ساعات معتمدة .

#### مادة ( 16 ) : - الرسالة

- الفصل الدراسي الرابع (6 ساعات معتمدة) .  
- يسمح بتسجيل رسالة الماجستير بعد النجاح في الجزء الأول وتناقش بعد النجاح في الجزء الثاني علي أن يكون مضي سنتين علي الأقل من تاريخ التسجيل .

- تكون الرسالة علي هيئة بحث نظري مرجعي أو دراسة بحثية عملية وفقا لما يقرره مجلس القسم .  
- لايجوز اشراف عضو هيئة التدريس أو اشتراكه في لجنة الحكم علي الرسائل العلمية المقدمة من أحد أقاربه حتي الدرجة الرابعة نسبا أو صهرا مع تطبيق ذلك علي أعمال الإمتحانات .

- في حالة البحث النظري المرجعي يقدم الطالب ترجمة إلي اللغة العربية وفي حالة الدراسة البحثية يشترط قبول بحث مشتق من الرسالة أو ملخص للبحث للنشر في مجلة علمية دورية أو مؤتمر طبي تخصصي يعتمدها مجلس القسم ومجلس الكلية مع ترجمة الجزء المرجعي للغة العربية وذلك قبل تشكيل لجنة المناقشة .

#### مادة ( 17 ) : - شروط منح الدرجة العلمية ( الدبلوم – الماجستير ) في التخصصات المختلفة :

- حضور المقررات الدراسية والتدريبات الإكلينيكية والعملية والمعملية طبقا للساعات المعتمدة ونسب الحضور ( المقررة وكراسات الأنشطة المعتمدة من مجلس القسم المانح للدرجة . log Book ) .

- أن ينجح في إمتحاني الجزء الأول والجزء الثاني .

- بالنسبة للماجستير مناقشة وقبول البحث العلمي ( الجزء الثالث " الرسالة " ) .

مادة ( 18 ) : - نظام الامتحان : -

- يتقدم الراغب في دخول الامتحان إلى إدارة الدراسات العليا بطلب لدخول الامتحان ويخاطب القسم المختص لاستيفاء بيانات حضور النسب المقررة مع اعتماد مجلس القسم لحضوره 75% علي الأقل في حالة امتحان الجزء الأول وكراسة الأنشطة ( log Book ) مستوفاه شروط دخول الامتحان في حالة التقدم لامتحان الجزء الثاني بعد استكمال الساعات المعتمدة للمقرر العلمي علي أن تستكمل البيانات قبل بدء الامتحان بخمسة عشر يوما علي الأقل .

- تعقد امتحانات الجزء الأول في نهاية الفصل الدراسي الأول .

- تعقد امتحانات الجزء الثاني خلال دوري ابريل و اكتوبر من كل عام.

- يمكن تعديل مواعيد الامتحانات بموافقة مجلس الكلية .

- من يرسب في مقرر أو مادة أو أكثر من المقررات الدراسية ( بالجزء الأول أو الثاني ) يؤدي الإمتحان في ذات المقرر أو المادة التي رسب فيها فقط .

- تحتسب تقديرات النجاح والرسوب في امتحانات الدبلوم والماجستير علي الوجه التالي:  
\* ممتاز من 85% فأكثر .

\* جيد جدا" من 75% إلي أقل من 85%

\* جيد من 65% إلي أقل من 75%

\* مقبول من 60% إلي أقل من 65%

\* ضعيف من 30% إلي أقل من 60%

\* ضعيف جدا" أقل من 30%

درجة الدكتوراه

مادة ( 19 ) : - شروط القيد لدرجة الدكتوراه

- يشترط في قيد الطالب لدرجة الدكتوراه في التخصصات المختلفة التي تمنحها الكلية أن يكون حاصلًا علي درجة الماجستير في مادة التخصص بتقدير جيد علي الأقل من إحدى جامعات ج . م . ع أو علي درجة معادلة لها معتمدة من المجلس الأعلى للجامعات .

- موافقة جهة العمل .

- يكون التقدم للقيد لدرجة الدكتوراه مرتين في السنة خلال شهري مارس و اكتوبر من كل عام .

- لايجوز للطالب أن يبقي مقيدا لدرجة الدكتوراه لأكثر من أربع سنوات دون أن يتقدم لدخول امتحان الجزء

الثاني ويجوز لمجلس الكلية أن يعطي الطالب مهلة سنتين في حالة قبول العذر .

مادة (20) : - نظام الدراسة :

- اجمالي عدد الساعات المعتمدة لا يقل عن ( 60 ) ساعة وتكون مدة الدراسة خمسة فصول دراسية ( سنتان ونصف )
- جزء أول : فصل دراسي لمدة ستة شهور في حدود ( 6 ساعات معتمدة ) في العلوم التمهيديّة التي تخدم مادة التخصص تنتهي بإمتحان .
- يحتوي الجزء الأول التمهيدي من الدكتوراه علي مقررات علمية تمهيديّة تخدم مادة التخصص يحدد المحتوي العلمي لها والقائم بتدريسها القسم المانح للدرجة ومن يقوم بالتدريس يتولى اعمال الامتحان .
- جزء ثاني : ثلاثة فصول دراسية لمدة 18 شهرا" في حدود ( 45 ساعة معتمدة منها 30 ساعة تدريب عملي ونظري و 15 ساعة لكراسة الأنشطة ) يكون هناك مقررات أساسية واخرى اختيارية ويشمل المقررات العلمية لمادة التخصص طبقا للمقررات الدراسية وبرنامج التدريب الخاص بالقسم المانح .

مادة ( 21 ) : - الرسالة

- الجزء الخامس الرسالة ( 15 ساعة معتمدة )
- يسمح بتسجيلها بعد النجاح في الجزء الأول التمهيدي ويسمح للطالب بمناقشتها بعد نجاحه في الجزء الثاني علي أن يكون قد مضي سنتين علي الأقل من تاريخ تسجيل الرسالة ( 4 فصول دراسية ) . وبشرط قبول ما لا يقل عن بحث واحد أو ملخص للبحث مشتق من الرسالة للنشر في مجلة علمية دورية أو مؤتمر طبي تخصص يعتمدها مجلس القسم ومجلس الكلية مع ترجمة الجزء المرجعي للغة العربية وذلك قبل تشكيل لجنة المناقشة .
- لايجوز اشراف عضو هيئة التدريس أو اشتراكه في لجنة الحكم علي الرسائل العلمية المقدمة من أحد أقاربه حتي الدرجة الرابعة نسبا أو صهرا مع تطبيق ذلك علي أعمال الإمتحانات .

مادة ( 22 ) شروط منح الدرجة العلمية ( الدكتوراه ) في التخصصات المختلفة :

- 1 - حضور المقررات الدراسية طبقا للساعات المعتمدة علي أن لا يقل نسبة الحضور عن 75% .
- 2 - اجتياز امتحان الجزء الأول والثاني بنجاح ومناقشة الرسالة .
- 3 - ان يتقدم ببيانات التدريب العملي - المعملية - وكراسة الأنشطة المعتمدة من مجلس القسم .

مادة ( 23 ) : - نظام الامتحان : -

- يعقد امتحان الجزء الأول التمهيدي بعد حضور المقررات العلمية ومروور 6 أشهر علي الأقل علي تاريخ التسجيل .

- يتقدم الراغب في دخول امتحان الجزء الثاني إلي إدارة الدراسات العليا يطلب لدخول الإمتحان ويخاطب القسم

المختص لاستيفاء بيانات حضور النسب المقررة مع كراسة الأنشطة: ( log Book ) مستوفاه شروط

دخول الامتحان ومعتمدة من مجلس القسم المانح للدرجة قبل بدء الامتحانات بشهر علي الأقل .

- تعقد الامتحانات في دوري ابريل و اكتوبر من كل عام .

- القسم القائم بتدريس المقرر العلمي يتولي اعمال الامتحانات في ذات المقرر .

- يشترط لنجاح الطالب في امتحان الدكتوراه أن يجتاز بنجاح جميع الإختبارات المقررة ( الإختبار النظري

ووصف الحالة – الإختبار الاكلينيكي أو العملي – الإختبار الشفوي والفحوصات ) .

- درجات الإختبار النظري ووصف الحالة للمقرر العلمي الواحد وحدة لايقل النجاح فيها مجتمعة عن 60%

وكذلك الإختبارات الإكلينيكية وحدة واحدة والإختبار الشفوي والإبحاث وحدة واحدة وذلك للمقرر العلمي

الواحد ولايقل النجاح في كل وحدة عن 60 % ويعتبر النجاح والرسوب لكل وحدة في المجموع الكلي لها .

- من يرسب في مقرر علمي أو أكثر في الجزء الأول أو الجزء الثاني يعيد الإمتحان في ذات المقرر أو المادة فقط .

- الناجح في الامتحانات النظرية ويكون راسبا في الاكلينيكي أو الشفوي لايعيد الامتحان النظري إلا في حالة

رسوبه مرات في الإكلينيكي أو الشفوي .

مادة ( 24 ) : - الأوراق والمستندات المطلوبة للتسجيل بالدراسات العليا ( دبلوم – ماجستير – دكتوراة )

يقدم كل طالب دوسية يحتوي علي المستندات الآتية:

1 - طلب إلتحاق .

2 - شهادة البكالوريوس موضح بها التقدير العام وشهادة الماجستير أو مايعادلها .

3 - شهادة الإمتياز .

4 - شهادة الميلاد أو مستخرج رسمي منها .

5 - الموقف من التجنيد .

6 - عدد 6 صور فوتوغرافية حديثة .

7 - بالنسبة للوافدين يقدم الطالب خطاب السفارة التابع لها يتضمن الموافقة علي إلتحاقه للدراسة بالدراسات

العليا ويحدد الجهة التي تتحمل نفقات الدراسة كما يقدم شهادة صحية معتمدة من وزارة الصحة تفيد خلوه من

الأمراض المعدية .

8 - يتم القيد بعد موافقة مجلس الكلية وإدارة الجامعة في ضوء الإعداد وقواعد التفضيل التي حددها مجلس القسم

ووافق عليها مجلس الكلية في بدء العام الدراسي.



مادة ( 25 ) : - إلغاء القيد : -

تتم إجراءات إلغاء القيد للأسباب التالية :

- 1 - إنتهاء المدة القانونية أو الإستثنائية المنصوص عليه بالأئحة .
- 2 - عدم سداد الرسوم الدراسية .
- 3 - بناء علي طلب الطالب .

مادة ( 26 ) : - الرسوم الدراسية : -

- لايعتبر الطالب مقيدا بالدراسات العليا إلا بعد سداد الرسوم الدراسية .
- برامج الدراسات الحرة والبرامج المشتركة تحدد مصروفاتها بواسطة مجلس الكلية بناء علي القواعد المنظمة لذلك من المجلس الأعلى للجامعات .

## وزارة الصحة

### **تعليمات عامة للأطباء الجدد**

تنفيذا للقانون رقم 29 لسنة 1974 م بشأن تكليف الأطباء و الفئات الأخرى والقرارات المنظمة لذلك - تقوم وزارة الصحة بتوزيع و تكليف الأطباء الجدد الذين أنهوا الامتياز علي وحدات خدمات الرعاية الصحية الأساسية بالريف والحضر بالعمل كأطباء متفرغين لمدة سنتين .

ويجوز تجديد التكليف لمدة أخرى مماثلة ، كما يجوز الإعفاء من التكليف في أي فترة علي أن يبين المبررات لذلك .

وستقوم الوزارة بقدر ما في استطاعتها بتحقيق رغبتك الأولي طبقا لقواعد و أسس معمول بها ، وتتضمن أن يتم التوزيع لتحقيق الصالح العام لاستقرار الطبيب و توفير الأعداد اللازمة لتأدية الخدمات الصحية ، ويتم ذلك بناء علي تقييم رغبات الأطباء علي ضوء مجموع درجات تخرجهم واحتياجات التخصصات .

و من المسلم به أن البعض منكم قد لا تتحقق له الرغبة الأولي و لكن هذا لن يكون نهاية المطاف فبعد استلامك العمل بالمحافظة التي وزعت عليها و بعد قضائك ستة شهور بهذه المحافظة ، لك الحق أن تتقدم

برغبتك التي سوف تتحقق في هذه المرة فيما عدا النقل إلي القاهرة أو الإسكندرية ما لم تكن هناك ظروف خاصة مثل الزواج أو الحالات الصحية المؤيدة بقرار من القومسيون الطبي .

وبعد عام عمل بوحدات الرعاية الصحية الأساسية بالريف أو الحضر بإذن الله لك الحق أن تتقدم للعمل كطبيب مقيم ، أو في أحد التخصصات الأخرى التي ترغبها طبقا لمجموع درجاتك والاحتياجات المععلن عنها دوريا كل ستة شهور .

كما نلفت نظر سيادتكم أنه من حقلك أن تتقدم بطلب للتنظم لإدارة التكليف بوزارة الصحة خلال أسبوعين من تاريخ صدور قرار التوزيع أو التكليف علي أن ترفق بطلبك المستندات المؤيدة لما جاء بالتنظم ولك الحق أن تقدم الطلب باليد لإدارة التكليف بالوزارة أو إرساله بالبريد الموصي عليه مع علم الوصول ، وسيتم الفصل في هذا التنظم في شهر مارس من كل عام .

عليك أن تتسلم العمل بالمحافظة المكلف عليها ، وفي حالة وجود أي ظروف تستجد عقب استلام العمل تستدعي الإخطار عنها مثل الزواج أو لظروف صحية لك أن تتقدم بطلب مدعما بالمستندات الرسمية عن طريق مديرية الشؤون الصحية المكلف عليها لتقوم بإرساله لإدارة التكليف لاتخاذ القرار المناسب في أسرع وقت ممكن .وبالنسبة للأطباء الذين يرشحون للعمل بوظائف أطباء مقيمين بالمستشفيات الجامعية أثناء عملهم بالمحافظات سيوافق فوراً علي تحقيق رغباتهم عند إخطارهم بهم .بالنسبة للأطباء المجندين فعليهم أن يرفقوا باستمارة رغباتهم ما يفيد موقفهم من التجنيد حتى يمكن تحقيق رغبتهم الأولي بقدر الإمكان و هذا لصالح الطبيب .

### ملحوظة :

الطبيب الذي لم يتم سنة الامتياز مع دفعته في آخر فبراير يتقدم بهذه الاستمارة علي أن يحضر لإدارة التكليف بالوزارة و معه شهادة الامتياز فور الانتهاء من السنة التدريبية حتى يمكن استصدار قرار تكليفه .

أولا القطاعات التي يمكن التكليف عليها " جهات تتبع وزارة الصحة " .

(أ) قطاع الرعاية الصحية الأساسية بالوزارة .

1 – طبيب ثاني متفرغ رعاية طفل . 2 – طبيب ثاني متفرغ مراكز صحية .

3 – طبيب ثاني متفرغ مكاتب صحة . 4 – طبيب متفرغ بالوحدات الريفية .

(ب) الحجر الصحي بالمحافظات :

القاهرة - الإسكندرية - السويس - بور سعيد - دمياط - شمال سيناء - جنوب سيناء - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان .

( ج ) تنظيم الأسرة :

محافظة قنا " يشترط طبيبات " وسوف يصرح لهن بالعمل في غير أوقات العمل الرسمية بالعيادات الخاصة التابعة لجمعيات الشؤون الاجتماعية بحوافر مجزية .

( د ) مراكز الرصد البيئي :

دراسات بيئية - العمل إمبابة تابع لديوان عام وزارة الصحة .

( هـ ) الإدارة العامة للصحة المهنية والصناعية :

التابع لديوان عام الوزارة ويمكنهم التقدم في حركة النيابات التي تجريها الوزارة كل عام .

ثانيا : جهات خارج الوزارة : ( تختلف من عام لآخر )

1 - ليس لهم الحق في التقدم لنيابات وزارة الصحة .

2 - يشترط الإعفاء من الخدمة العسكرية بالنسبة للذكور .

وزارة الصحة والسكان

### الإدارة العامة للتكليف

#### تعليمات عامة

السادة الأطباء البشريين والطبيبات :

نرجو قراءة كافة التعليمات الخاصة بالحركة المدونة فيما بعد قبل ملء استمارة الترشيح.

1 - تقدم استمارة الترشيح عن طريق مديريات الشؤون الصحية بالمحافظة وبعد اعتمادها بالمديرية .

2 - مراعاة لظروف الأطباء المجندين بالقوات المسلحة ممن تم تكليفهم للعمل بوحدات الوزارة ومديريات

الشؤون الصحية بالمحافظات المختلفة وتم حفظ وظائفهم بتلك المديريات فإنه يمكن لهم التقدم مباشرة

باستمارات الترشيح " شخصيا " للإدارة العامة للتكليف أو إرسالها بالبريد برسم تلك الإدارة مرفقا بها شهادة

إثبات التجنيد وشهادة سنة الامتياز أو صورة ضوئية منها لمن أتم سنة الامتياز بعد الدفعة

- 3 – يمكن أيضا للأطباء المجندين إرسال استمارات الترشيح الخاصة بهم إلي مديريات الشؤون الصحية التابعين لها وهذا أفضل لهم لكي تتولى المديريات مرجعتها وإرسالها مع استمارات المديرية .
- 4 – الحركة المشار إليها خاصة بالأطباء البشريين الذين يعملون بوحدة وزارة الصحة و السكان فقط .
- 5 – يرفق مع استمارة الرغبات صورة ضوئية من شهادة تأدية الامتياز لمن أتم سنة الامتياز بعد دفعته وغير مطلوب التقدم بأية مستندات أخرى .
- 6 – لا تقبل استمارات الترشيح في تلك الحركة للسادة الأطباء السابق أن رشحوا في حركات سابقة دون إلغائها و للأطباء السابق إيفادهم في بعثات علي نفقة الوزارة لصالح الإدارة العامة للرعاية الصحية الأساسية بالريف أو لأي غدارة أخرى أو السابق حرمانهم من الترشيح حركتين متتاليتين ما لم تكن مدة الحرمان من الترشيح قد انتهت و يتساوى أيضا عدم الترشيح في تلك الحركة للأطباء السابق أن رشحوا في حركات سابقة و لم ينفذوا تلك الترشيحات أو السابق إيفادهم في دورات دراسية أو تدريبية بالخارج والملزمون بالعمل بالجهات التابعين لها لمدة معينة ما لم تكن المدة قد انتهت .
- 7 – يشترط للترشيح في أي من التخصصات المعلن عنها في الحركة قضاء الطبيب أو الطبيبة عامين خدمة بوحدة وزارة الصحة و السكان و بعد أقصي خمس سنوات ويستثنى من تلك المدة المتقدمون للترشيح لتخصصات " العظام – الأشعة – الطب الطبيعي – التخدير – صدر – النفسية و العصبية – المتوطنة – المعامل – بنوك الدم – الحميات – الحجر الصحي – الفلاريا و الملاريا " ويمكن لهؤلاء التقدم للترشيح بعد قضاء مدة خدمة عام علي الأقل بوحدة وزارة الصحة و بعد أقصي خمس سنوات أيضا وذلك طبقا لما أشارت به لائحة تنظيم العمل للأطباء المقيمين الصادرة بالقرار الوزاري رقم 468 لسنة 1996 م.
- 8 – الطبيب أو الطبيبة الذي يرشح لأي من التخصصات المعلن عنها في الحركة و يتقدم بتنازل عن الترشيح ينظر لإجابة طلبه في العودة لعمله بوحدة الرعاية الأساسية مع حرمانه من الترشيح حركتين متتاليتين بتاريخ الإلغاء وذلك طبقا لما أشارت به اللائحة سالف الذكر .
- 9 – يتم الترشيح للتخصصات المعلن عن شغلها في تنسيق عام المتقدمين جميعا .
- 10 – تحسب مدة الخدمة للأطباء أو الطبيبات المتقدمين للترشيح في تلك الحركة من تاريخ تسلم العمل " أو تاريخ التجنيد لمن لم يسبق تسلمه العمل و أتم سنة الامتياز

- 11 – يمكن للطبيب أن يتقدم بالاستمارة " ا ، ب " و في هذه الحالة ينظر في الترشيح لأي من التخصصات " البيانات " أولا حسب رغباته المدونة ومتي كان مستوفيا لشروط الترشيح فان لم يتم ترشيحه سواء كان لعدم سماح المجموع أو لسبب آخر ينظر في نقله بين وحدات الرعاية الأساسية إذا كان متقدما بالاستمارة " ب " .
- 12 – الطبيبة المتزوجة و لها أولاد والتي تتقدم بالنقل بين وحدات الرعاية الأساسية من محافظة لأخرى "الاستمارة ب " عليها إرفاق صورة وثيقة عقد الزواج و صورة من شهادات ميلاد الطفل أو الأطفال مع الاستمارة للنظر في النقل علي ضوء الحالة الاجتماعية حيث تعطى أولوية للنقل بين وحدات الرعاية الأساسية و علي أن تكون صورة وثيقة عقد الزواج أو صورة شهادات الميلاد المقدمة معتمدة من شاهدين ويتم ختمها بخاتم شعار الدولة بجهة العمل .
- 13 – الترشيح للنيابات الأساسية مجموع الدرجات والأعداد المعلن عن شغلها لكل تخصص .
- 14 – لا تقبل تظلمات لمن تم ترشيحهم بالحركة للتعديل لتخصصات أخرى علا في الحالات التالية :
- ا – سماح المجموع بالتعديل .
- ب – ألا يكون التخصص المراد التعديل له قد استوفي العدد المستهدف له في الحركة
- 15 – الأطباء الذين لم يتم ترشيحهم في الحركة ممن تقدموا بطلبات للترشيح يمكن لهم التقدم للترشيح في الحركة الملحقة ، وفي ضوء التخصصات التي يعلن عن عدم استكمال العدد المستهدف لها وبالذات القواعد المعمول بها في الحركة الأساسية .
- 16 – يفتح باب التظلم لمدة 15 يوما من تاريخ إعلان نشرها علي مديريات الشؤون الصحية بالمحافظات وتقدم التظلمات للمديريات التي تتولى تجميعها وإرسالها للوزارة .
- 17 – المتقدمون للترشيح في أي من التخصصات المعلن عن شغلها والخاصة بالمستشفيات التابعة لمشروع تطوير تدريب الأطباء المقيمين سيتم إلحاقهم بتلك المستشفيات .
- 18 – يفضل ترشيح الطبيبات للوظائف المعلن عن الترشيح لها لقطاع تنظيم الأسرة بمحافظة بور سعيد – السويس – دمياط – البحيرة – الوادي الجديد – الإسماعيلية .
- 19 – يشترط الحصول علي تقدير جيد علي الأقل في درجة البكالوريوس للترشيح للوظائف المعلن عن شغلها لوحدات الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية وكذا لتخصص " الرمد – الأشعة – المعامل " بالنسبة

لوحداث الوزارة كما يشترط ذات التقدير للمتقدمين لوظائف مقيم حميات " بالقاهرة – الجيزة – الإسكندرية – القليوبية .

20 – وظائف مقيم جراحة قلب وصدر المعلن عنها بمديرية الشؤون الصحية بالقاهرة سيتم إلحاق المرشحين بها للعمل بمستشفى صدر العباسية كما سيتم إلحاق المرشحين لتخصص مقيم حميات بالقاهرة بمستشفى حميات حلوان .

21 – الأطباء الذين يتم ترشيحهم في هذه الحركة للعمل بوحداث الهيئة العامة بالمستشفيات و المعاهد التعليمية – المؤسسة العلاجية بالقاهرة يتم إلحاقهم بها بطريق الندب طوال مدة النيابة وعقب انتهائها يعودون للعمل بمديريات الشؤون الصحية التابعين لها في ذات التخصصات .

22 – الأطباء الذين يتم ترشيحهم في أي من التخصصات بمحافظات خلاف التي يعملون بها عليهم قضاء مدة النيابة كاملة بالمحافظات المرشحين بها .

23 – الأطباء المتقدمون للعمل بوحداث الحجر الصحي في أي من الجهات المعلن عنها يفضل أن يكون المرشح من أهالي المحافظة التي يرغب العمل بها مع الإحاطة أنه يمنح بدل تفرغ وبدل عدوي كما يسمح له بالترشيح لدراسة درجة الماجستير " حالات حرجة وصحة عامة أو درجة الدبلوم في " طب المناطق الحارة أو تخصص أطفال باطنة " بعد قضائه مدة عام في العمل بوحداث الحجر الصحي ويفضل الأطباء الذكور.

24 – الأطباء الذين يرغبون بالعمل في المركز القومي لنقل الدم التابع لديوان عام الوزارة يتاح لهم التقدم لدراسة درجة الماجستير في تخصصات : باثولوجي إكلينيكي – بكتريولوجي – باطنة – أمراض الدم – رعاية مركزة .

25 – الأطباء الذين يتم ترشيحهم في مجال العمل في طب الأسرة يتاح لهم الترشيح لدراسة درجة الماجستير في طب الأسرة في كلية طب جامعة المنوفية أو درجة الدبلوم في ذات التخصص في كلية طب جامعة قناة السويس .

26 – مدة العمل للطبيب المقيم عامة هي 4 سنوات .

27 – استمارات الترشيح الخاصة بهذه الحركة و كذا التعليمات لها توزيع مجاناً .

28 – الأطباء المرشحون للعمل بالمؤسسة العلاجية بالقاهرة يتم توزيعهم علي وحداتها بمعرفتها .